226159 ـ هل تسجد للسهو إذا نسيت عدد مرات التسبيح في الركوع والسجود؟

السؤال

هل ينبغي سجود السهو في حال نسيت عدد المرات التي قلت فيها سبحان ربي العظيم في الركوع أو سبحان ربي الأعلى في السجود ؟ وهل يكون سجود السهو قبل أم بعد التسليم من الصلاة وهل هو قبل أو بعد التشهد ؟ وهل يجب قراءة أو فعل أي شيء بعد أداء سجود السهو؟ وهل صلاتي تصح في هذه الحالة أم يجب علي إعادتها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يجب الإتيان بالذكر الوارد في الركوع والسجود (التسبيح) مرة واحدة فقط ، وما زاد على ذلك فمسنون.

وعليه فلا يجب ، بل ولا يشرع لك سجود السهو في حالة عدم ضبط العدد ، أو الاقتصار على المرة الواحدة ، ولو عمداً ، وصلاتك صحيحة .

ينظر جواب السؤال رقم : (65874) .

ثانياً :

في الأحوال التي يشرع فيها للمصلي أن يسجد للسهو ، فإنه يجوز له أن يسجد قبل السلام ، أو بعد السلام ، بغض النظر عن تفصيل سهوه ، باتفاق الفقهاء .

لكن أمر الاختيار فيما قبل السلام ، أو بعده ، إنما هو في الأفضل فقط ، وليس في وجوب ذلك .

وبناء على ذلك ، نقول :

يكون سجود السهو قبل السلام في الأحوال التالية :

إذا ترك واجباً من الواجبات ، أو إذا شك في عدد الركعات ولم يترجح عنده أحد الطرفين فبني على العدد الأقل .

ويكون السجود بعد السلام في الأحوال التالية :

إذا زاد في صلاته ، أو شك وترجح عنده أحد الطرفين وبنى عليه .

ينظر جواب السؤال رقم : (12527) .

وهذا هو الأكمل .

ومن عكس فلا حرج عليه ، وصلاته صحيحة ، باتفاق الفقهاء .

قال الشيخ ابن باز " الأمر واسع في ذلك : فكلا الأمرين جائز ، وهما السجود قبل السلام وبعده ؛ لأن الأحاديث جاءت بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم " انتهى من " مجموع فتاوى ابن باز " (11/367) .

ثالثاً :

سجود السهو يكون بعد التشهد . ولا يُشرع أن يؤتى بعده بالتشهد .

والذكر الوارد بعد سجود السهو : هو التكبير للرفع منه ، ثم السلام بعده ، سواءً أكان السجود بعد السلام الأصلي ، أم قبله .

ولا يُشرع ذكر آخر ولا تشهد ولا دعاء .

ينظر جواب السؤال رقم : (7895) ، و (54076) .

والله أعلم .